

ما الضابط في نقض الدم للوضوء؟ الشيخ خباب الحمد

خباب الحمد

قال كقيء ودم ان فحش في نفس كل احد بحسبه. هذا مثل ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنه وارضاه. فلما سئل عن الدم كيف يكون قليلا او كذا؟ قال ما فحش في نفس كل احد - [00:00:00](#)

به قالوا هذا ضابط اول. بس احنا الضابط هذا غير واضح يعني كل واحد بده يخلي الامور بطريقة التي يراها. قال وينظر في ذلك الى عرف اهل الدين الى عرف اهل الدين. هاي مش كان ابن عباس طبعاً. ان عرف اهل الصلاح. اي نعم انه كذلك - [00:00:20](#)

ليس الامر آآ انه آآ عموم الفحش بكل احد بحسبه لانه سيكون بهذا التجاوز اي نعم ولذلك مثلاً يعني اذا كان مثلاً بثرة اذا كان آآ زملاً اذا كان قيحاً اذا كان آآ شيئاً من صديد اذا كان آآ دماً قليلاً هذا القليل لكن الكثير - [00:00:40](#)

يكون الفحش ويكون هذا اه اه واضح. الفحش بمعنى انه زاد واستطال. نعم. في نفس كل احد كذلك هذا فيها جانب الفتوى تقوى. الفتوى تقوى في نفس كل احد بحسب حاله بحسب الامر الذي جرى - [00:01:10](#)

اخي الكريم لا تنسى الاشتراك بالقناة والاعجاب بالفيديو وتفعيل زر الجرس - [00:01:30](#)